

بيروت، في ٢٠٢٥/٤/١٤

جانب دولة رئيس مجلس النواب الاستاذ نبيه بري المحترم

بناء على المادة ١٢٤ من نظام مجلس النواب، نوجه السؤال المرفق إلى جانب معالي وزير المال من
خلالكم وعبر الأمانة العامة لمكتب مجلس النواب بناء على المادة ١٢٤ من نظام مجلس النواب
١٩٩٤/١٠/١٨ المعدل.

مع فائق الاحترام

النائب غسان حاصباني



بيروت، في ١٤/٤/٢٠٢٥

جانب معالي وزير المال الأستاذ ياسين جابر المحترم

الموضوع: سؤال حول إصدار المراسيم التطبيقية المشار إليها في الفقرة "ز" من المادة السابعة من قانون السرية المصرفية

لما كان قانون السرية المصرفية الصادر في ١٩٥٦/٩/٣ والذي عدل بموجب قانون ٢٠٢٢/٣٠٦، قد نص في الفقرة "ز" من المادة ٧ على:

"تحديد المعايير والضوابط التطبيقية المتعلقة بالفقرتين (هـ) و (و) أعلاه بموجب مراسيم تتخذ في مجلس الوزراء بناءً على اقتراح وزير المالية"

ولما كانت هذه المراسيم تهدف إلى تفعيل العمل بالتدقيق المالي في المصارف بهدف إعادة هيكلة القطاع المصرفي وممارسة الدور الرقابي عليه،

ولما كانت المراسيم التطبيقية المشار إليها أعلاه لم تصدر بعد،

ولما كانت الحكومة قد أقرت تعديلات جديدة على قانون السرية المصرفية قبل صدور هذه المراسيم،

نتقدم من جانبكم بالاستفسار عن سبب عدم انجاز مشاريع هذه المراسيم وعرضها على مجلس الوزراء لإقرارها حتى اليوم، والشروع بالتدقيق بهدف إعادة هيكلة القطاع المصرفي وممارسة العمل الرقابي عليه.

مع فائق الاحترام

النائب غسان حاصباني